

ملاح الفكر السياسي لشاه ولي الله الدهلوي

Shāh Walīullāh Al-Dahlawī and the aspects of his Political Thought

عائشة ساري¹

طالبة دكتوراه جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة

sariaicha07@gmail.com

أ.د. رحيمة بن حمو

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة

rahimabenhamou@yahoo.fr

تاريخ الوصول 2022/03/26 القبول 2022/06/21 النشر على الخط 2022/09/15

Received 26/03/2022 Accepted 21/06/2022 Published online 15/09/2022

ملخص:

يبحث هذا المقال في ملاح الفكر السياسي لشاه ولي الله الدهلوي، أحد أبرز علماء الهند في القرن الثامن عشر، والذي استمر تأثيره الفكري في الأوساط الإسلامية حتى يومنا هذا، وعلى الرغم من اسهاماته الفكرية والحضارية إلا أن أفكاره في الفقه السياسي بقيت محجوبة عن الدراسة والبحث. تكشف القراءة التحليلية لكتابات الإمام الدهلوي عن منهجه الفكري والذي ناقش من خلاله العديد من المسائل السياسية في عصره، كنظام الملك والخلافة الإسلامية، كما يرصد هذه المقال ما ذهب إليه الدهلوي في التعريف بنظام الملك، وذلك من خلال عرض صفات الملك العادل وأعوانه والوظائف المنوطة بهم، لينتهي بعدها للحديث عن النظام الإسلامي العالمي والذي تجسد عنده في نظام الخلافة الإسلامية، اهتم في كتابته بتحديد مفهوم الخلافة وتوضيح أقسامها وكيف تم الانتقال من مرحلة الحكم الراشد إلى الملك العضوض، كما تكشف هذه الورقة عن ميزة الخلفاء الراشدين ودلالة خلافتهم عند الدهلوي والتي تسهم بشكل كبير في فهم السياق السياسي الإسلامي الذي يخضع في المقام الأول للمصلحة المنوطة بالشرع وفق آلية الوصول بالأصل والتي تواكب كل عصر ومصر.

الكلمات المفتاحية: الدهلوي- الفكر السياسي- الملك- الخلافة.

Abstract:

This article examines the main features of the political thought of the 18th century Indian scholar, Imām Shāh Walī Allāh Al-Dahlawī, whose intellectual influence in Islamic circles has continued to this day. And Despite of his intellectual and civilizational contributions, his ideas in political jurisprudence (Al-Siyāsa al-Shar'īyya) have remained hidden from study and research. The analytical reading of his the writings reveal a unique intellectual approach through which he discussed many political issues of his time. Such as the monarchy system of rule which introduce in his works by displaying the various attributes of the just king and his aides and the many duties required to carry out. This article also bring into prominence the concept of the international Islamic system, which for him, embodied in the Islamic caliphate, not to mention his discussion on the different types of the caliphate as well as his scrutinization of the transition of the ruling system and power (from the Caliphate to the kingship). It is the task of this article to also reveals the privilege of the Righteous Caliphate and the significance of their ruling, which contributes significantly to understanding the Islamic political context, that is subjected primarily to the interests assigned by Sharia, and in way that agrees with a particular mechanism which can be accommodated in every era and metropolis.

Keywords: Dahlawī- political thought- king- caliphate

1. مقدمة :

يعدّ شاه ولي الله الدهلوي أحد العلماء البارزين في الحضارة الإسلامية، ممّا يستهوي الباحث لدراسة فكره، والاشتغال بما تركه من تراث علمي وفكري والذي لا يزال في أغلبيته مجهولاً في العالم العربي ولم نعرف منه إلا النزر اليسير، فأغلب الاهتمامات كانت منصبة على بعض آرائه العقدية أو الحديثية أو في مجال التصوف والرفائق. وظلّ السياسي -والذي يعتبر أحدّ الجوانب الأصيلة والبارزة من فكره- شبه مغيبٍ عن مجال الدراسة والبحث في العالم العربي¹. في حين أنّ كتابات الدهلوي في الفكر السياسي قد تجاوزت بيئته الحضارية إلى حضارات أخرى، قد أبدع فيها على مستوى الفكر الإنساني، حاول من خلالها تقديم صورة شاملة ومتكاملة عن التصور الإنساني وعلاقته بالكون وفق نظرة فلسفية بأبعاد دينية، تصلح لمواكبة التطور الفكري لهذا العصر رغم الفارق الزمني والمكاني بين عصره وبيئته، وعصرنا وبيئتنا الحالية.

تكمن أهمية هذا المقال في الكشف عن جانب مهم من فكر الدهلوي وهو المسألة السياسية والتي تعتبر أهم المسائل عنده وإن لم يصرح بذلك، حيث يحتل العامل السياسي مركزاً رئيسياً في مقاربة ولي الله للعديد من المسائل المقاصدية في الاجتماع وال عمران البشري. كما تكمن أهمية دراسة هذا الجانب من فكر الدهلوي في الوعي السياسي الذي امتلكه، والذي مكنه من الربط بين مراحل تطور النظام السياسي الإسلامي من الخلافة إلى الملك، وكذا مركزية مسألة الخلافة في الفكر الإسلامي.

وحسب اطلاعي لم أقف على دراسة علمية حول الفكر السياسي عند شاه ولي الله الدهلوي باللغة العربية، وأغلب ما كتب في مجال الفكر السياسي للدهلوي كان بلغات أجنبية كالأوردية، والفارسية لكونهما اللغة العلمية للمنطقة (شبه القارة الهندية)، إلا أن أغلب الدراسات المعاصرة كانت باللغة الإنجليزية، فقد حظت شخصية الإمام الدهلوي باهتمام بالغ في الوسط الأكاديمي الغربي، ولعل أهم دراسة حول الدهلوي كانت للدكتور عباس أرزوي بعنوان "شاه ولي الله ووقته" **"Shāh Walī Allāh and his Times"** تحدث الكاتب في مؤلفه حول أهم الأحداث السياسية والدينية في عصر الإمام الدهلوي وعن أهم الاسهامات الإصلاحية الدينية والسياسية لشاه ولي الله، أما الفكر السياسي لشاه ولي الله فيعتبر كتاب "الفكر الاجتماع السياسي عند الدهلوي **The Socio-Polical Thought of Shah Walī Allāh**"، للبروفسور حمد الغزالي² من أهم الدراسات المتخصصة في الفكر الاجتماع السياسي لشاه ولي، وغيرها من الدراسات التي يطول سردها، ولأنّ أغلب ما كتب كان بغير العربية، ارتأيت أن أخصص هذا المقال لدراسة ملامح الفكر السياسي عند الإمام الدهلوي، وإن كان الموضوع أكبر من أن تستوفيه بعض الصفحات، لكن ربما يكون مفتاحاً لأبواب بحثية أخرى في الموضوع.

ولغرض الإحاطة بمحيثات هذا الموضوع، تمحورت إشكالية الدراسة حول: ماهي أبرز ملامح الفكر السياسي عند الدهلوي؟ كيف عرف الدهلوي بنظام الملك؟ وما هو مفهوم الخلافة وأقسامها عند الدهلوي؟ وكيف نظر الدهلوي للعلاقة بين الحاكم ورعيته؟

¹ - نوه المستشرق الفرنسي جاك بيرك (عضو المجمع الإسلامي بفرنسا) بشخصية الإمام الدهلوي الفذة، إذ كان معاصراً للمفكر الفرنسي جان جاك روسو، والذي ذاع صيته وملكت المكتبات والمراكز العلمية بالأبحاث حول فكره، في حين ظلّ المفكر الإسلامي العبقري الشاه ولي الله الدهلوي مجهولاً لفترة طويلة عن العالم العربي، ينظر: جاك بيرك، من حاضر المجتمعات العربية إلى تراثها الكلاسيكي ومن تراثها إلى الحاضر، مجلة مجمع اللغة العربية، مايو 1486، الجزء 58، القاهرة، ص296.

* رئيس مخبر الدراسات الإسلامية في الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد باكستان.

² - رئيس مركز الدراسات الإسلامية بالجامعة العالمية إسلام آباد -باكستان، ويعتبر من الباحثين المتخصصين في فكر الإمام الدهلوي.

فشملت الدراسة أربع نقاط رئيسية:

1: منهج الإمام الدهلوي في الفكر السياسي.

2: نظام الملك عند الدهلوي.

3: نظرية الخلافة عند الدهلوي.

4: العلاقة بين الإمام ورعيته عن الدهلوي.

واختتم هذا المقال بأهم النتائج المستخلصة

2 منهج الإمام الدهلوي في الفكر السياسي

يعتبر الفكر السياسي أحد أشكال الأعمال الفكرية حول وضع الإنسان في المجتمع، والذي ساهم بقوة في صنع الحضارات¹. فالفكر في الحقيقة هو عبارة عن حركة ذهنية حول مسألة، أو واقعة للوصول إلى تصور شامل للحقيقة أو طبيعة تلك المسألة، من خلال وصف وتحليل الواقع السياسي وانتقاده، ومحاولة وضع تصورات بديلة لما يجب أن تكون عليه السلطة والدولة².

إن أهم مناهج الفكر السياسي في تاريخه الطويل وحضاراته المختلفة، قد نتجت عن تفاعل مباشر بالواقع والمجتمع، فأفلاطون صاحب كتاب الجمهورية الذي امتزج فكره بالفلسفة والاجتماع والأخلاق وفق نظريته الشاملة للحياة والكون، كانت أفكاره ضمن مجموعة من الحوارات، والقراءات لواقع وتجارب قومه ومجتمعه، وكذا أرسطو أو الفارابي -مؤسس الفلسفة الإسلامية-، قد ارتبطت جل كتاباتهم ارتباطاً وثيقاً بواقع عصرهم وبيئتهم، ولا غرابة في ذلك، فغالباً ما يقتزن فكر المرء بواقع العصر الذي عاش فيه والبيئة المحيطة به، فالإنسان هو نتاج عصره وبيئته، وهذه الوقائع لها دائماً الأثر -إما سلباً أو إيجاباً- في تفكير الإنسان وكذا مواقفه بما لها من دور أساسي في تكوين عقليته وثقافته، وتحديد رؤيته للأمور وحكمه عليها.

والمطلوع على فكر الدهلوي يلمس بوجهه أو بآخر الارتباط المتين بين فكره وواقع الأمة الإسلامية في عصره، والذي شارك فيه بدوره المنوط كعالم ومربي. وما يؤكد اتصال الدهلوي بالحياة الاجتماعية والسياسية في عصره وعدم انزاله عنها، أنه لم يكتب مؤلفاته إلا عن تجربة ودراية بأمور الحياة وطبائع البشر، وهذا ما انعكس في كتاباته، في طرحه لعدد من المسائل، والأكثر من ذلك هو اطلاعه على التاريخ وتعمقه في دراسته، مما ساعده على التشخيص المبكر لداء الأمة والمجتمع الذي عاش في ظله.

ولد الإمام الدهلوي في مستهل القرن الثاني عشر الهجري بداية القرن الثامن عشر الميلادي (1114 هـ - 1702م³)، شهد عصره بداية انحطاط الدولة الماغولية، حيث عانى المجتمع الهندي المسلم من الكثير من الشرور والعلل التي صاحبت تدهور أوضاع سلطة المغول في الهند، والتي كانت ذات يوم في أوج ازدهارها. كانت أعراض التفكك السياسي، والتخلف الاقتصادي، والفوضى

¹ - جان جاك شوفالبييه، تاريخ الفكر السياسي من المدينة إلى الدولة القومية، تر: محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت ط1، 1406هـ-1985م، ص7.

² - نظام محمد بركات، مقدمة في الفكر السياسي، دار عالم الكتب، الرياض، ط1، 1405هـ-1985م، ص23.

³ - ينظر: عبد الحي الحسني، الإعلام بمن في تاريخ الهند من الإعلام، المسمى بـ "نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر"، ط، دار ابن حزم، بيروت، د.ت، ج5، ص858-867، عبد الحي الكتاني، معجم المعاجم والمشيوخات والمسلسلات، تح: إحسان عباس، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1982 م. ج 2 ص 1119-1122.

الاجتماعية والثقافية، هي النظام السائد في تلك الأيام¹. وكانت من بين أهم تلك المشاكل هو الانقسام الطائفي الذي ظهر بشكل بارز في المجتمع الهندي، إضافة إلى تراجع العلوم الدينية والتي استبدلت بالعلوم العقلية والتي تأثرت كثيراً بالفلسفة اليونانية، والأغنوصية القديمة حتى كادت تغدو مصادر الإسلام - القرآن والسنة - شبه غريبة بين المسلمين في شبه القارة الهندية²، وقد كانت هذه القضايا الرئيسية التي أثارت اهتمام الدهلوي وساهمت في العديد من أفكاره المتعلقة بالاجتماع والسياسة والإصلاح الديني، فكان يدرك كل الادراك أن حل هذه المشكلات لا يتم إلا بحل الخلافات في فهم الدين وتصحيح العقيدة التي لحقها الكثير من البدع والأباطيل³، لذلك كان على الشاه أن يواجه المشكلة بجهاتها المتعددة - الدينية والاجتماعية وكذا السياسية - مدركاً أن مشكلة المسلمين في الهند تكمن في بعدهم وانصرافهم عن القرآن الكريم والسنة المطهرة، وتكمن في الوقت نفسه في تلاشيتهم وضعفهم منهجياً عن الاستمداد منهما، ووفقاً لهذه الإحاطة بالوضع العام رسم الإمام الدهلوي، منهجه التأصيلي لإعادة بناء الحياة الإسلامية في الهند، وذلك عبر آيتين: آلية الوصل بالأصل، وآلية البناء "منهجية التعامل مع الأصل"⁴.

عمل الإمام الدهلوي وفق آلية الوصل بالأصل عملاً إحيائياً عظيماً، تجسد ابتداءً في العودة بالمسلم الهندي إلى مصادر الإسلام، فاشتغل بترجمة معاني القرآن الكريم للغة الفارسية، فكان من أوائل من ترجموا القرآن الكريم إلى الفارسية حيث نقل عنه قوله في مستهل ترجمته: ... إن هذه الترجمة مقصودٌ بها - أي موجهة - إلى طبقة أبناء الحرفيين والجنود، للانتفاع بها، ما إن أدركوا سن البلوغ لكيلا تنتابهم الحيرة والتهيه، وحتى لا يضلهم كلام الزنادقة وحديث الفلاسفة والهندوس⁵. ولقد شكلت ترجمته مرجعاً أساسياً لكثير من الترجمات التي وضعت بعده⁶. فتميزت ترجمته لمعاني القرآن الكريم بالأسلوب المبسط الذي يتيح للعوام كسر هيبة أنه كتاب لخاصة الخواص، بل هو كتاب للعالمين كافة.

كما زواج شاه ولي الله بين القرآن الكريم والسنة المطهرة، والتي غدت غريبة في عصره كالكبريت الأحمر⁷، فعمل على نشر السنة حتى اشتهر أنه محيي علوم الحديث بالقارة الهندية، ولا يكاد يوجد سند في الهند غير متصل به. وقد علم الشاه مكانة التأليف والفكر من حياة الإنسان وكيف أن كل مشروع إصلاحية تكون بذوره فكرية وجذوره تأليفية، فعكف على التدريس والتأليف لإعداد جيل من الرجال الأكفاء بحمل الرسالة ولواء التجديد.

¹ Saiyid Athar Abbas Rizvi, Shāh Walī Allāh and His Times, Suhail Academy Lahore, Pakistan, p234

² - يقول الإمام الدهلوي "أن يتناسو الإسلام، ولا تمضي إلا أيام وسنوت حتى يظلل الشعب المسلم شعباً لا يقدر على التمييز بين الإسلام وغيره"، الدهلوي، الرسائل السياسية، نقلاً عن: أبو الحسن الندوي، رجال الفكر والدعوة في الإسلام، ط2، دار القلم، القاهرة، 1416هـ-1996م، ج4، 268.

³ Muhammad al-Ghazali, Contribution Shāh Walī Allāh To Islamic Thought In The Subcontinent, Journal Hawliyyat al-Jami'at al-Islamiyyat al-Al'alamiyyah, Islamabad, 15-8-2007, p8.

⁴ طارق العجال، تجارب التأصيل في الفكر الإسلامي بجنوب شرق آسيا "تجربة الإمام الدهلوي أنموذجاً"، مجلة الإسلام في آسيا، العدد 2، المجلد 5، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، ديسمبر 2008م، ص73.

⁵ -Baljon, Religious and Thought of Shāh Walī Allāh Al- Dihlavi, 1986, Leiden, Brill, p149

⁶ - Hammad E. Subhani, Location Shāh Walī Allah in Islamic Political Thought, journal Hamdard Islamicus, January-March 2007, vol: XXX, p 22.

⁷ - عبد الحي الحسني، الثقافة الإسلامية في الهند "معارف العوارف في أنواع العلوم والمعارف"، مراجعة وتقديم: أبو الحسن الندوي، ط2، مطبوعات مجمع مجمع اللغة العربية، دمشق، 1403هـ-1983م، ص 135-139

والناظر في مؤلفات الإمام الدهلوي يبصر عن كثب ذلك التوازن والتوافق في منهجه الفكري، ويقف بوجهه أو بآخر على عمق تلك المعاني التي توحى بالفهم الدقيق للعلاقة بين الإنسان والكون، ومنزلة الإنسان ودوره في هذا العالم الفسيح، ويلاحظ التوافق بين الشريعة والطريقة والتلازم بين الدين والسياسة -وفق رأيه- مراوحيًا في ذلك بين الصلابة في الأصول والمرونة في المنهج والطرح. عرض الدهلوي منهجه الفكري في كتابه "حجة الله البالغة" فأنجّه إلى الكشف عن أسرار التشريع الإسلامي، ومقاصد الشريعة وأسرارها، بشيء من التكامل والتناسق الفريد، قدّم فيه أبواب العقيدة والفقه والحديث والاجتماع والسياسة، في ترابط واتساق محكم، عرض من خلاله نظام الإسلام الجامع الشامل المتناسق بطريق يثبت علاقته بالحياة والمجتمع والمدينة، ويوضح أنّه دون تنفيذ الأحكام الإسلامية، لا يبقى أيّ أمل في قيام مجتمع صالح ورشيد وحياة اجتماعية متزنة وعادلة.

وقد استشرّف الشّاه بعقله الناقد، وبصيرته المستشرفة للمستقبل، أنّ العالم الإسلامي يستقبل عصرًا عقليًا وثورة فكرية¹، فكان من الجدير أن يضع مجمل أفكاره في قوالب تواكب هذه الثورة العقلية، فكان يستدل في كل مسألة فكرية خاصة ما يتعلق بمسائل الاجتماع السياسي - بمقدمات عقلية، هي في النهاية أصلٌ لأدلة شرعية، فبيّن أنّ الكثير من الارتفاقات وسبل العيش لتحصيل المنافع العامة، ونظم الحكم والإدارة وغيرها من الأمور، يشترك فيها القاصي والداني، على اختلاف أديانهم وأجناسهم، وأصل هذا الاشتراك هو مناسبة الفطرة ومقتضى الصورة النوعية التي جبل الله بها الخلق، وقد كانت شرائع الله على ألسنة رسله إقراراً لما ناسب الفطرة السليمة وتكملة للأخلاق الفاضلة وتحميلها بسموّ الرسالة الإلهية، وتقويماً لما انحرف وزاغ عن طريق الحق، فبين ورسم معالم هذا المشروع في سفره الرائد "البدور البازغة"، وإن كانت هذه الأفكار والآراء ليست بالبعيدة عمّا كتبه في حجة الله البالغة، إلّا أنّها في الحجة بصبغة مقاصدية محضة، وفي البدور بثوب فلسفي إسلامي.

نلاحظ أن الدهلوي أثناء شرحه لتعليل الأحكام لإثبات الأساس المقاصدي وراء الأحكام الشرعية، كثيراً ما يدخل في التفسيرات شبه الاجتماعية لعمل المجتمعات البشرية ونهوضها وانحطاطها، وكيفية قيام الأنبياء بعملهم في تأسيس أو إصلاح تلك المجتمعات². وقد أشار الإمام في مصنفه السابقين إلى مسألة نظام الحكم بداية بشكلها البسيط في قالب الاجتماع، وأطلق عليها مصطلح الارتفاقات³، والتي تبدأ بالدرجة الأدنى من تنظيم حياة المسلم على مستوى المنزل والأسرة، ثم القرية أو المدينة، لتتطور وتنشأ الدولة، ثم ترتقي إلى مستوى الخلافة الكبرى، وقيادة الشعوب بشكل يقيم التوازن المرجو بين حقوق المسلم وواجباته تجاه مجتمعه، فعرض هذا الارتفاق في الباب السادس، المتعلق بسياسة المدينة والتي تستلزم اختيار شخص لإدارتها لمنع الظلم والفساد وقطع أسباب الخصومات، وفي هذا الباب يقترب الإمام الدهلوي كثيراً ممّا ذكره ابن خلدون في مقدمته حول ضرورة وجود السلطنة، وكلّ ذلك وفق آلية الاجتهاد والتماشي مع أوضاع المجتمع المتغيرة في كل زمان ومكان.

¹ - أبو الحسن الندوي، شيخ الإسلام أحمد ابن عبد الرحيم الدهلوي وخطته في الإصلاح والتجديد، مجلة البعث الإسلامي، العدد 2، مج 41، لکنهو، الهند، مارس 1996، ص9.

² - Muhammad Gasim Zaman, Political Power Religious Authority and The Caliphate in Eighteenth Century Indian Islamic Thought, Journal of the Royal Asiatic Society, Series 3, 2020, p4

³ - ويقصد بالارتفاق التدابير النافعة التي استنبطها الإنسان من معاشه، ويضم هذا المبحث إحدى عشر باباً موزعة على أربع وعشرين صفحة، ولعل استخدام الدهلوي مصطلح الارتفاقات يتجاوز محض الانتفاع ينظر: الندوي، رجال الفكر والدعوة، مرجع سابق، ج4، 210.

وبعد عرض الصورة المتكاملة للاجتماع السياسي والنموذج المثالي الذي يجب أن تكون عليه الدولة وفق نظر الدهلوي، أشار الشاه لنظام الملك بالصورة التي كان عليها في عصره مبينا أهم ميزاته وكيف يكون الملك وأعوانه وكذا الوظائف المنوطة بهم، وذلك تحت باب سيرة الملوك في حجة الله البالغة.

وبعد بيان هذه المقاصد والأهداف وتكميلها والقيام بهذه المرحلة بطريقة علمية تحقيقية، وربطها ربطاً محكمًا بمواثيق، كان من الأهمية بمكان أن يكتب عن خصائص هذا النظام الاجتماعي في الإسلام وطبيعته، وأهدافه وغاياته، ونطاق عمله، والذي تجسّد عبر قرون خلت في مؤسسة الخلافة وهذا ما ضمّنه في سفره الرائد إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء، بشكل من البسط والتفصيل عرض فيه أدلة من العقل والنقل وشواهد من التاريخ، في ضوء الكتاب والسنة يثبت من خلالها أحقية الخلافة الراشدة بالصورة التي حصلت.

ولعلّ إحدى الرؤى الأصيلة لشاه ولي الله الدهلوي في شرحه لنظام الخلافة في كتابه "إزالة الخفاء" تتمثل في رأيه حول تصدع الخلافة الراشدة، حيث اعتبر أنّ الطبيعة الجدلية لتلك الأحداث وما حدث بعدها من جمود للفكر السياسي الإسلامي في عهد الملك العضوض جعل المسلمين يركن كل واحد منهم إلى رؤية فكرية معينة لمفهوم الخلافة ومعناها وصفة من يستحقها حسب توجه كل فرقة (يقصد هنا السنة والشيعة)، حيث إن عملية التسييس التي غلبت على مفاهيم كل فرقة ساهمت في اختفاء الخلافة الراشدة. هذا ما دع الدهلوي إلى توضيح المسألة والتي اتخذ فيها موقفاً وسطاً¹، أقرّ فيه بأن خلافة أبا بكر وعمر رضي الله عنهما حقّة لأنهم أبقوا على الصلة الروحية القائمة برسول الله صلى الله عليه وسلم وتشهد لهذا نصوص وروايات عديدة مما جعلهم أولى بقيادة المسلمين من بعده، في حين كان لسيدنا علي حُرمةٌ وورع جعلته يتبوأ مقام الخليفة ولكن ليست لها أفضلية به أي حال من الأحوال على سابقيها كما تدعيه الشيعة².

ومن خلال ما سبق يتضح لنا أهم معالم منهج الإمام الدهلوي في الفكر السياسي، الذي زاوج فيه بين الأصالة في المصادر، والحداثة في أسلوب الطرح والنقاش، حاول شرح النظام السياسي وفق منظور اجتماعي أنثروبولوجي بللمسة مقاصدية، ابتدأ فيه من الواقع لينتهي إلى تصوير القوانين العلمية المفسرة للظواهر البشرية والطبيعية عن طريق الملاحظة وتتبع سلوك الإنسان وعلاقته بالكون، ليستخلص أصول الاجتماع الإنساني، ومقوماته، من اجتماعه البسيط حتى تكوين الدولة أو المدينة - كما اصطلاح عليها - وفق نظرية سماها الارتفاقات ليربطها في النهاية بنظام الحكومة الإسلامية التي تبقى - حسب رأيه - النموذج المثالي للنظام السياسي.

وقد كان منهج الدهلوي في فكره السياسي يعتمد على استقراء الظواهر الطبيعية - تطور المجتمعات البشرية - وربطها بالتجارب التاريخية التي تضعها في قالب نظري لكيفية نشأة الدول وأسباب زوالها، وهو بهذا يحاول تقديم نظرية لشكل الدولة ونظام الحكم الذي يجب أن تُحكم به بلاد الإسلام، محافظاً على أصالة الحكم الإسلامي (الخلافة الراشدة)، للاستفادة من مميزاتها ونكساتها. ولم يفت الدهلوي في هذا المقام عرض تجربة الحكم في شبه القارة الهندية "نظام الملك" والتي كانت الشكل السائد لجميع الحكومات في العالم في ذلك العصر، وذلك ليتسنى فهم الفروق بينها وبين نظام الخلافة.

¹ - اتخذ موقفاً وسطاً أي أنه لم يقل بالنص صراحة على خلافة الخلفاء الراشدين بالترتيب الذي وقع، إنما مجمل الآيات التي ذكرت في حقهم تلميحا وتصريحا، والأحاديث التي وردت في مدحهم وفضائلهم وعن استخلافهم تدل دلالة قطعية بثبوت خلافتهم وأحقّيتهم بها لمكانتهم الروحية والسياسية من الأمة الإسلامية فيهم كان استكمال الدين وحماية بيضة الإسلام.

² - Baljon, Religious and Thought of Shāh Walī Allah Al- Dihlavi, 1986, Leiden, Brill, P12

3- نظام الملك عند الإمام الدهلوي

لقد تجلّى في تحليل شاه ولي الله للظروف التاريخية والسياسية بروز المفاهيم والاصطلاحات الفقهية الأصيلة التي كانت تهيمن على العلوم خلال الحقبة التاريخية والفقهية التي عاصرها، لكن الضعف الظاهر في الحياة السياسية لم يمنع الشاه من تدقيق نظراته السياسية عبر رسم سيرة الملوك. قد شكل العنصر الأخلاقي العنصر الأساسي -حسب رأيه- في محددات سيرة الملوك دون الخوض في مسائل أكثر أهمية كالعلاقة بين الملك والنظام السياسي والتي غابت في طرح الدهلوي، والحال أن فقهاء السياسة الشرعية كابن خلدون والماوردي قد لامسوها بشكل أو بآخر، بل كانت من المسائل الرئيسة، إذ تنبع من كونها علاقة عضوية متماسكة فالملك عندهم هو الدولة¹، والملك وهو السلطة والسلطان² بوصفها مظاهر تاريخية للدولة والنظام السياسي.

كتب الدهلوي في محددات صفات الملك: "يجب أن يكون الملك متصفاً بالأخلاق المرضية، وإلا كان كلاً على المدينة وإن لم يكن شجاعاً ضعف عن مقاومة المحاربين، ولم تنظر إليه الرعية إلا بعين الهوان، وإن لم يكن حليماً كاد يهلكهم بسطوته- وإن لم يكن حكيماً لم يستنبط التدبير المصلح، وأن يكون عاقلاً بالغاً حراً وذكراً ذا رأي وسمع وبصر ممن سلم الناس شرفه وشرف قومه ورأوا منه ومن آبائه المآثر الحميدة، وعرفوا أنه لا يألوا جهداً في إصلاح المدينة، هذا كله يدل عليه العقل، وأجمعت عليه أمم بني آدم على تباعد بلدانهم واختلاف أديانهم"³.

استهل الدهلوي صفات الملك بالشروط الأخلاقية والمعنوية التي يستلزمها شخص الملك والتي اتفق عليها جميع الأمم على اختلاف أديانهم وبلدانهم، إلا أنه يستحضر معها الشروط المالية التي استوجبها الدين الإسلامي. صاغ ولي الله في صفات الملك نمطاً سلوكياً ذا وجهين، أولهما، يعتمد الرفق كمبدأ لممارسة الحكم، والثاني، استعمال القوة والجاه، ليخلص إلى نصيحة منهجية وعلمية، تعتمد مفهوم الفراسة الضرورية لكل حاكم، وقد تدفعنا تلك الصياغة إلى تصنيف الفكر السياسي لدى الدهلوي في صنف المفكرين المتقدمين ليس في المنظومة الفكرية الإسلامية فحسب، بل وحتى خارجها أي في الإنتاج الفكري والنظري، المتعلق بالشأن السياسي في العصر الحديث لأن المروحة بين الرفق والتسلط في ممارسة الحكم مقارنة قديمة لتحليل مسألة النفوذ السياسي.

ثم يتبع الدهلوي مقارنته بضرورة حفظ الملك لملكه باستخدام هيئته أمام رعيته "ولا بد للملك من إنشاء الجاه في قلوب رعيته، ثم حفظه وتدارك الخادشات له بتدبير مناسب ومن قصد الجاه عليه التحلي بالأخلاق الفاضلة مما يناسب رياسته، كالشجاعة والحكمة والسخاوة والعفو عمن ظلم وإدارة نفع العامة"⁴.

رغم المنظور الديني الذي تبناه الدهلوي في صياغته لمدونة سيرة الحاكم اتسمت بأولوية النجاعة على القيم في الممارسة السياسية حتى وإن كان ذلك عبر توظيف القيم الإيجابية لفائدة النجاعة السياسية أي إنّ على الرعية أن تكون مقتنعة بالصورة التي يصوغها الحاكم لنفسه دون اعتبار تطابق تلك الصورة مع الواقع⁵.

¹ - ينظر: ابن خلدون، المقدمة، تح: خليل شحادة، ط2، 1408هـ-1988م، دار الفكر، بيروت ص174.

² - ينظر: الماوردي، درر السلوك في سياسة الملوك، تح: فؤاد عبد المنعم أحمد، ط7 1417هـ-1997م، دار الوطن للنشر، الرياض، ص42.

³ - الدهلوي، حجة الله البالغة، مرجع سابق، ج1، ص165.

⁴ - الدهلوي، حجة الله البالغة، مصدر سابق، ج1، ص165.

⁵ - ينظر: زهير الدوايدي، شاه ولي الله تحديد الدين تحديد الدنيا، دار الانتشار العربي، بيروت، ص127.

فالمملك يتحقق بحصول الجاه في قلوب الرعية وهذا الجاه لا يكون إلا بالأخلاق الفاضلة وفي مقدمتها الشجاعة والحكمة، والدهلوي في هذا الباب كأنه يقوم بشرح سيرة الملوك وصفاتهم ليس كما هو في عصره، بل حسب الصورة التي يجب أن يكون عليه الملك، وفي كتابته نوع من الانتقاد الموجه إلى الحكام في عصره، ووجه من النصيح لهم كي يعودوا إلى جادة الصواب.

فيما بعد تطرق ولي الله إلى جانب آخر من واقع ممارسة الحكم أي جانب بطش الحاكم ودهائه "وَالْمَلِكُ مَعَ ذَلِكَ يَخْتِاجُ إِلَى إِيْجَابِ طَاعَتِهِ بِالْإِنْتِقَامِ مِنْ عَصَاةٍ، فَمَهْمَا اسْتَشْعَرَ مِنْ رَجُلٍ كِفَايَةً فِي حَرْبٍ أَوْ جَبَايَةٍ أَوْ تَدْبِيرٍ، فَلِيَضَاعِفَ عَطَاءَهُ، وَلِيَرْفَعَ قَدْرَهُ، وَلِيَبْسُطَ لَهُ بَشْرَهُ، وَمَهْمَا اسْتَشْعَرَ مِنْهُ خِيَانَةً وَتَخَلُفًا وَانْسِلَالًا، فَلِيَنْقُصَ مِنْ عَطَائِهِ، وَلِيُخَفِّضَ مِنْ قَدْرِهِ، وَلِيَطْوِيَ عَنْهُ بَشْرَهُ، وَإِلَى يَسَارِ أَكْمَلٍ مِنْ يَسَارِ النَّاسِ، وَلِيَكُنْ مِمَّا لَا يَضِيقُ عَلَيْهِمْ كَمَوَاتُ يَحْيِيهِ وَنَاحِيَةٍ بَعِيدَةٍ يَحْمِيهَا وَنَحْوُ ذَلِكَ وَإِلَى أَلَّا يَبْطِشَ بِأَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَصْحَحَ عَلَى أَهْلِ الْحُلِّ وَالْعَقْدِ أَنَّهُ يَسْتَحَقُّهُ، وَأَنَّ الْمَصْلَحَةَ الْكُلِّيَّةَ حَاكِمَةٌ بِهِ"¹

هذه الفقرة تحدد منهجية الحفاظ على السلطة عبر الذكاء في استعمال الآخرين "رغم اختلاف درجة وفاء كل منهم" وهي مقارنة تبحث عن النجاعة أي إنها تعكس منطق الدهاء الذي أجله العرب والمسلمون فكراً وممارسة واعتبروه وسيلة للصراع وللعمل السياسي ولممارسة الحكم. ومن وسائل الدهاء الفعال الذي عبرت عنه كتب السياسة الشرعية منذ القدم وورثه الفقه السياسي الإسلامي "الفراسة"² "ولا بدّ للملك من فراسة يعترف بها ما أضمرت نفوسهم، ويكون ألعياً، يظن بكم الظن كأن قد رأى وقد سمع، وعليه ألا يؤخر ما لا بد منه إلى غد، ولا يصبر إن رأى منهم أحداً يضر عداوته دون فك نظامه وإضعاف قوته"³

قد شكلت مقارنة شاه ولي الله لمسألة ممارسة السلطة ترديدا لما جاء في كتب السياسة الشرعية من جانب آداب الملوك والنصيحة لهم، وسياسة الملك في ممارسة السلطة التي يجب أن يُجاوز فيها الحاكم بين الرفق والحزم متصفا بالصفات المرضية التي تعزز ديمومة ملكه، والدهلوي هنا لا يجعل من البقاء في الحكم هدفا محوريا للحاكم، والغاية التي تبرر كل وسيلة كما جاء في الفكر السياسي الغربي، والذي اعتبر كل ما يخدم غاية الحكم مباحا دونما اعتبار للقيم أو الأخلاق، وهذا ما لا يتمشى والفكر السياسي الإسلامي الذي جعل من هذه القيم وسيلة لاستحقاق الحكم، ودوامه واستمراره في منصبه متعلقة بعدم زوال شروط تولي الحكم وهذا ما قدمه الدهلوي في هذا الباب.

قد حرص الدهلوي على أن يكون الحاكم متصفا بالأوصاف المرضية، وأن يحصل الجاه في قلوب الرعية بالمراوحة بين سياسة الحلم والحزم، كما حرص الدهلوي ودعا إلى ضرورة حسن اختيار الأعوان المساعدين في تطبيق نظام الحكم وإلى الصرامة معهم وعدم التجاوز عن هفواتهم.

¹ - الدهلوي، حجة الله البالغة، مصدر سابق، ج1، ص166.

² - ينظر: زهير الذوايدي، شاه ولي الله بتحديد الدنيا وتحديد الدين، مرجع سابق، ص127-128.

³ - المرجع السابق، ج1، ص167.

1.3. الأعوان:

ذكر الدهلوي بعض الأمور التي ينبغي على الإمام مراعاتها في اختيار أعوانه، كالعدالة، والأمانة، والقدرة، والانقياد، والنصح له ظاهرًا وباطنًا، وأن كل من خالف هذه الشرائط استحق العزل، وإن أقره الملك ولم يعزله فقد خان الدولة وأفسد على نفسه الأمر¹. فهذه الشرائط الأخيرة ضرورية لتمام هاته الوظائف وصحتها.

وحسب رأي الدهلوي لا يوجد حصر لعدد الأعوان، ومناطق الحصر حسب حاجة الدولة، لكنه ذكر أهم الأعوان أو الأعوان الذي لا غنى عنهم، فذكر أنهم خمس أعوان في الحجة، وأنهم سبعة في البدور البازغة، وهم: الوزير، والقاضي، وشيخ الإسلام، وسائس المدينة، وأمير الحرس، وأمير الجيش (أمير الغزاة)، والوكيل والحكيم².

- القاضي: وأراد به الدهلوي من ينظم شئون القضاء في الدولة، وهو قاضي القضاة، أو السلطة القضائية بالمفهوم المعاصر³.
- أمير الحرس: وهو من ينظر في مظالم أهل المدينة ويؤدبهم عليها⁴.
- أمير الغزاة (أو أمير الجيش): "هو الذي يجمع الغزاة ويعرف أحواله ويألفهم ويعرف عددهم، ومقاديرهم في الكفاية. وليكن من شأنه معرف عدة الحرب، وتأليف الأبطال، والشجعان ومعرفة مبلغ كل رجل من النفع وكيفية تعيين الجيوش، ونصب الجواسيس والخبرة بمكائد الخصوم"⁵.

- شيخ الإسلام: وظيفة شيخ الإسلام من أهم وظائف سياسة الأعوان، يقول الدهلوي: ⁽⁶⁾ "إليه أمر إقامة الدين والإرشاد، وله همة بالغة في إشاعة الدين، وله أعوان يأمرهم بالمعروف وينهون عن المنكر"⁷، ومن مهامه أنه يعلم الناس ما يسمو به خلقهم، وما يقرهم إلى الله تعالى، ويكمن ذلك بالوعظ والإرشاد⁸.
- الوزير: "وهو مرجع العمال، والعارف بحياة العمال وشؤونهم"⁹، وذكره في الحجة باسم العامل، العارف بكيفية جباية الأموال الأموال وتفريقها على مستحقيها¹⁰.

- سائس المدينة: وهو من نصبه الإمام أو نائبه للنظر في أحوال المدينة، والكشف عن أمورهم ومصالحهم، وتصفح أحوال السوق في معاملاتهم، واعتبار موازينهم وغشهم، ومراعاة ما تسري عليه أمورهم، واستتابة المخالفين، وتحيرهم بالعقوبة، وتعزيزهم على حسب ما يليق من التعزيز على قدر الجناية¹¹.

¹ - ينظر: الدهلوي، حجة الله البالغة (مرجع سابق)، ج 1، ص 167، البدور البازغة، مصدر سابق، ص 110.

² - ينظر المصدر نفسه، ج 1، ص 168، المصدر نفسه، ص 111.

³ - شفيق الحسن، نظرية الدهلوي في دستور الحكومة الإسلامية، مرجع سابق، ص 93.

⁴ - المرجع نفسه، ص 95.

⁵ - الدهلوي، البدور البازغة، مصدر سابق، ص 104.

⁶ - ينظر: الدهلوي، حجة الله البالغة، مصدر سابق، ج 1، ص 169، البدور البازغة، مصدر سابق، ص 112.

⁷ - الدهلوي، البدور البازغة، مصدر سابق، ص 112.

⁸ - ينظر: المصدر نفسه، ص 107، شفيق الحسن، نظرية الدهلوي في دستور الحكومة الإسلامية، (مرجع سابق)، ص 99.

⁹ - المصدر نفسه، ص 111.

¹⁰ - الدهلوي، حجة الله البالغة، مصدر سابق، ج 1، ص 169.

¹¹ - ينظر: شفيق الحسن، نظرية الحكومة في دستور الحكومة الإسلامية، (مرجع سابق)، ص 102.

- الوكيل: هو التكفل بمعاش الملك، فانشغالاته بأمور الرعية تعوقه عن النظر إلى إصلاح معاشه¹.
- الحكيم: قال الدهلوي " يعلم الطب والشعر والنجوم، والتاريخ والحساب، فإن الإمام لا بد أن يحتاج إلى هذه الفنون احتياجاً ظاهرة" أي أن الحكيم بمثابة العالم بالكونيات عند الدهلوي، وقد كان قديماً يستخدم هذا النوع من العلم في التنبؤ بأحوال الطقس ومعرفة الاتجاهات، ومعرفة الشهور والسنون².
- إن صياغة الدهلوي لسياسة الأعوان ضمن باب سيرة الملوك ذات دلالة على أن ممارسة الحكم تستوجب جهازاً وتتجاوزته نفوذ الشخص الحاكم وذلك بداية وعي بأن الدولة ليست محصورة في شخص رئيسها، بل إنها تتعداه لتصبح نواة مؤسسة مما يفترض صياغة تصور للحلقات وهياكل تلك المؤسسة وتظهر عملها.
- ورغم أهمية الأعوان في جهاز تسيير الحكومة أو الدولة، إلا أن رقابة الملك عليهم لا تنفك عنهم فلا يخرج أمرهم ولا نفوذهم عن الإطار الذي حدده الملك، وضرورة أن يكون الملك مطلعاً بكل جزئيات وأساليب وأشكال عملهم، "وأن يكون كالرئيس لهم حتى يرى أن الطريقة المطلوبة صارت خلقاً وديناً لهم"³.
- وقد عرض الدهلوي نظام الملك الذي آلت له البلاد الإسلامية بعد نظام الخلافة والذي يبقى في نظر الدهلوي -أي الخلافة- النموذج المثالي للنظام السياسي، كما أنه من أهم المسائل التي دارت حولها الكثير من الجدل.

4. مفهوم الخلافة عند الدهلوي

يقصد الدهلوي بالخلافة نظام الحكم الإسلامي وفق الشريعة الحمديّة نيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ويقول في تعريفه اللغوي للخلافة أنّها: "جلوس أحد مكان آخر، ونيابة عنه في أداء الأمور"⁴. أمّا معناها الاصطلاحي: "فهي الرئاسة العامة في التصدي لإقامة الدين بإحياء العلوم الدينية، وإقامة أركان الإسلام والقيام بالجهاد، وما يتعلق به من ترتيب الجيوش، والفرص للمقاتلة، وإعطائهم من الفيء، والقيام بالقضاء، وإقامة الحدود، ورفع المظالم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم"⁵.

فالخلافة عند الإمام الدهلوي هي: "الإمارة القائمة لإقامة الدين الحمدي على صاحبه الصلاة والسلام نيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم"⁶.

وقد أشار الإمام الدهلوي إلى الاختلاف في لفظ الخلافة والإمامة بين أهل السنة والشيعة الإمامية، الذي يرى أنه مجرد مغالاة وتشديق في اللفظ، وهما عند أهل السنة والجماعة مترادفان⁷. وما يؤكد قول الدهلوي في هذا الاختلاف اللفظي - بين الإمامة والخلافة هو اختلاف الشيعة أنفسهم حول هذا المعنى¹.

¹ - يظر: الدهلوي، حجة الله البالغة، مصدر سابق، ج 1، ص 169، الدور البازغة، مصدر سابق، ص 112.

² - Muhammad Al-Ghazali, The Socio-Political Thought of Shāh Walī Allah

³ - ينظر: المصدر السابق، ج 1، ص 168.

⁴ - الدهلوي، إزالة الخفاء عن خلافة الخلافة، تح: تقي الدين الندوي، ط 1434هـ - 2013م، دار القلم، دمشق، ج 1، ص 256.

⁵ - المرجع نفسه، ج 1، ص 10.

⁶ - المرجع نفسه، ج 2، ص 257.

⁷ - المرجع نفسه، ص 275.

وبعد هذا البيان في تفصيل مفهوم الخلافة، يأتي على حكم نصب الخليفة، فيذهب الدهلوي إلى ما ذهب إليه كافة أهل العلم بوجوب نصب الإمام شرعاً، لأنّ الصحابة رضوان الله عليهم قد عنوا بأمر تعيين الخليفة قبل دفنه صلى الله عليه وسلم، فلو أنّهم لم يدركوا وجوب نصب الخليفة لما قدّموه على هذا الأمر الجليل، وهذا دليل شرعي قد ثبت من النبي صلى الله عليه وسلم عن طريق الإجماع². ذلك أنّ كل ما صدر عن الصحابي من قول أو فعل ولا دخل فيه للعقل والتجربة فهو في حكم الحديث المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فالدليل هنا هو إجماع الصحابة على هذا، وهو قول جميع أهل السنة، ولا يخفى أن الإجماع عند جمهور أهل العلم لا يخلو من مستند، وهم يرون أن مستند إجماعهم هو المصلحة التي تقتضي أن يكون على رأس كل جماعة من يقودهم ويجمع شملهم ويوحد رأيهم، إلّا أنّ الدهلوي يرى أن مستند الإجماع هو قول النبي صلى الله عليه وسلم، لقوله -أي الدهلوي- "...ثبت من النبي صلى الله عليه وسلم بطريق الإجماع.."، ومما نقل أنه لم يرد حديث صريح بلفظ جلي من النبي صلى الله عليه وسلم يفيد بوجوب الخلافة من بعده أو باستخلاف أحد من الصحابة، ومما لا يخفى أنّ النبي صلى الله عليه وسلم ترك فعل بعض الأمور نظراً إلى ما يؤول إليه الحكم مع التلميح إلى ذلك الأمر، فالنبي صلى الله عليه وسلم وإن لم يصرح باستخلاف أبي بكر، إلّا أنه أمر باستخلافه والإمامة في الصلاة بالمسلمين، ولعلّ هذا هو النص الذي استند إليه الدهلوي في إجماع الصحابة على وجوب تعيين إمام للأمة كافة. وقد أراد الدهلوي بدليله هذا التمهيد والتأصيل إلى مسألة أخرى وهي أنّ ثبوت الخلافة الراشدة ثابت بالنص الخفي لا الجلي، وسنأتي على تفصيل هذه المسألة لاحقاً.

كما استدلل بقوله صلّى الله عليه وسلم: "من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية"³، وهذا نص شرعي على وجه التفصيل⁴.

واستدل أيضاً أنّه لا يتم إلا بنصب الخليفة ما وجب من إقامة الحدود وسد الثغور ونحو ذلك، مما يتعلق بالنظام، فهذه الأمور لا تتم إلا بنصب الخليفة، وما لا يتم فرض الكفاية إلّا به فهو فرض كفاية⁵. أي أن إقامة الدين وحفظ بيضته، وإقامة مصالح العباد لا تتحقق إلا بنصب الخليفة.

ويرى الدهلوي أنّ مجمل مقاصد نصب الخليفة يجمعها صنفان: "أحدهما: ما يرجع إلى سياسة المدينة في ذب الجنود التي تغزوهم وتقهره، وكف الظالم عن المظلوم وفصل القضايا وغير ذلك.

وثانيهما: ما يرجع إلى الملة، وذلك بتنويه دين الإسلام على سائر الأديان ولا يتصور ذلك إلّا أن يكون في المسلمين خليفة ينكر على من خرج على الملة"¹

¹ - وهذا لا يمنع من وجود المعتدلين منه والدليل على ذلك أن وجدنا رأي سليمان بن جرير من فرقة السلمانية في شأن الإمامة يختلف عن باقي الشيعة فيقول: "إن الإمامة شوري بين الخلق وأنها تصح بين الفضول وجود الأفضل وأثبت إمامة أبي بكر وعمر حقا باختيار الأمة وكان يقول أن الصحابي تركوا الأصلح بتركهم علي رضي الله عنه وكان ذلك خطأ لا يوجب كفراً ولا فسقاً، وكان ذلك في زمن المنصور وكفر عثمان بما ارتكب من أحداث وقد كفره أهل السنة لهذا القول، ينظر: عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ط1990، المكتبة العصرية، بيروت، ص 32.

² - الدهلوي، إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء، مصدر سابق، ج1، ص88.

³ - رواه مسلم، باب الإمامة، وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، رقم الحديث، 1851.

⁴ - الدهلوي، إزالة الخفاء، عن خلافة الخلفاء، مصدر سابق، ج1، ص88.

⁵ - المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

لم يخرج الدهلوي في هذا الباب عما جاء به فقهاء السياسة الشرعية من المتقدمين، فكل ما ذكره من تفصيل ترديد لما كتب في المفهوم وأصل الوجوب وكذا المقصد من نصب الخليفة إلا أنه امتاز في تقسيم الخلافة والتفصيل في شروطها ولوازمها.

4.1. أنواع الخلافة وطرق انعقادها:

ذهب الإمام الدهلوي إلى أن الخلافة قسمان عامة وخاصة، وأنّ للخلافة العامة شروط وللخاصة لوازم، ومعنى اللازم في اللغة الشيء الذي لا يفارق صاحبه²، فاللوازم هي صفات تثبت لشخص معين، أما الشرط فقد يتوفر في كل شخص أو في مجموعة من الأشخاص على مرّ العصور، ولعلّ هذا هو الفرق، وسيوضح معنا أكثر عند بيان معنى كل قسم وما يتضمنه من شرط أو لازم. (إنّ هذا التفصيل في أقسام الخلافة خاص بالدهلوي دون غيره، خاصة فيما يتعلق بالتمييز بين اللوازم والشروط فقد كان له قصب السبق فيه).

1.1.4. الخلافة العامة وشروطها:

عرف الدهلوي الخلافة العامة بأنّها: "خلافة رجل قد اكتفينا من معرفة عدالته وعلمه بمجرد الرأي"³، فمعنى الخلافة العامة، هو خلافة أي رجل لا على التعيين، لم يرد في حقه نصّ ولم يتم الإشارة إليه لا تلويحاً ولا تعريضاً، وإنّما ولي الأمر باستحقاقه لما استوفاه من شروط الزعامة. والدهلوي في هذا الباب يعرض مفهوم الخلافة بالعموم لأنه يأتي بعدها على تفصيل شروط الخلافة العامة، ويبدأ تعريفه بمسألة عدم التعيين لأن أصل الخلاف وسبب التأليف لكتابه إزالة الخفاء هو الرد على الشيعة الذين يقولون بالتعيين والنص في تولي منصب الخليفة.

وحسب رأي الدهلوي شروط الخلافة يجمعها صنفان، شروط عقلية أي عامة، متفق عليها عند سائر البشر، وشروط ملية (اشتراطها الدّين الإسلامي).

والشروط العامة هي شروط متفق عليها بين جميع الأمم على اختلاف أديانهم وتباعد أقطارهم في استحقاق منصب الرئاسة والحكم، يقول بهذا الشأن، "يشترط في الخليفة أن يكون عاقلاً، بالغاً، حرّاً ذكراً، شجاعاً، ذا رأي وسمع وبصر ونطق، ممن سلم الناس شرفه وشرف قومه، ولا يستنكفون عن طاعته، قد عرّف أنّه يتبع الحق في سياسة المدينة"⁴ فالدليل على اعتبارها هو العقل والفضيلة السليمة، وقد اتفق السواد الأعظم من أهل العلم على اعتبارها في مجملها.

أما الشروط الملّية، والتي استوجبها الدّين الإسلامي، أو كما سمّاها الدهلوي الشروط المصطفوية، أي الشروط التي تُستوجب في كل ولاية إسلامية، وهي الإسلام، والعدالة، والعلم، والقرشية.

وقد أضاف الدهلوي للشروط آنفة الذكر، شرط الخط أو الكتابة⁴، الذي اختلف حوله العلماء، فذهب جماعة إلى إثباتها، نظراً إلى أنّ الكثير من أمور الدّين تتوقف على معرفة الخط والكتابة، وقد أنكر آخرون هذا الشرط، استدلالاً بأنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان أمياً، إلّا أنّ الدهلوي رجح اشتراط معرفة الخط والكتابة، ذلك أنّ الواقع استلزمها، كما أنّ النبي صلى الله عليه وسلم لا يقاس عليه أحد، ومعرفة الدين في رأي الدهلوي تتوقف على معرفة علم الخط، فكثير من مصالح الدّين منوطة بالكتابة.

¹ - الدهلوي، حجة الله البالغة، مصدر سابق، ج1، ص229.

² - ينظر: ابن منظور، لسان العرب، دط، دار صادر، بيروت، دت، ج12، ص541.

³ - الدهلوي، إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء، مصدر سابق، ج1، ص111

⁴ - ينظر: المصدر نفسه، ج1، ص

أما عن طرق انعقاد الخلافة فتتعدد عنده بأربعة طرق، "تتعدد الخلافة بوجود: بيعة أهل الحل والعقد من العلماء والرؤساء، وأمراء الأجناد ممن يكون له رأي ونصحية للمسلمين، كما انعقد خلافة أبي بكر رضي الله عنه، وبأن يوصي الخليفة الناس به، كما انعقدت خلافة عمر رضي الله عنه، أو يجعل شورى بين القوم، كما كان عند انعقاد خلافة عثمان، بل علي رضي الله عنهما، أو استيلاء رجل جامع للشروط على الناس وتسلطهم عليهم"¹

وهذه الكتابة التي دونت خلال القرن الثاني عشر لا تختلف عما ألفناه في مدونات الفقه السياسي التقليدي منذ العهد الأول للخلافة العباسية، وإن تميزت في طريقة العرض. فما كتبه الدهلوي حول طرق انعقاد الخلافة هي استقراء لما جاء في التاريخ الإسلامي بعد خلافة النبوة، وهي مجمل ما ذكرته مصنفات السياسية الشرعية، إلا أن المقصد من هذا الباب ليس ذاته، بل التمهيد لإثبات أن الخلافة لم تكن بالنص وهي مدخل كذلك لإثبات الخلافة الخاصة التي هي أصل النزاع.

2.1.4. الخلافة الخاصة ولوازمها:

ويقصد الدهلوي بالخلافة الخاصة الخلافة الراشدة، (خلافة النبوة) إذ يقول: "الخلافة الخاصة هي خلافة رجل حصل لنا في شأنه وثوقٌ كامل، ويقين تامٌ بنص الشارع وإشارته"²

ويذكر الدهلوي في كتابه التفهيمات الإلهية، نكتة دقيقة في معنى الخلافة والنبوة، أو كما سمها الحكم والنبوة، فيقول: "قال الله عز وجل في بني إسرائيل وآتيناهم الكتاب والحكمة والنبوة، أقول الحكم هو العلم الحقيقي وتمثاله في عالم الشهادة هو علم الكتاب والحبورية والنبوة هي الرئاسة، الحقيقية، وتمثاله الخلافة والإمامة، ولا بد لكل نبي أن يكون حكيماً ولا بد لكل خليفة أن يكون حبراً"³

فخلافة النبوة إمامة الأمة بشريعة الله، وتكون ظاهرة وباطنة. وهي الخلافة المحققة، والخلافة الظاهرة هي "إقامة الجهاد والقضاء والحدود، وجباية العشور، والخراج وقسمتها على مستحقيها، وقد حمل أعباءها العادلون من ملوك الإسلام"⁴، وقد قام النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الوظائف، ولما انتقل إلى الرفيق الأعلى، صار من الأمور الالابدية إقامة الدين على التفصيل المذكور، وكان ذلك موقوفاً على رجلٍ يهتم به اهتماماً عظيماً⁵، وقد سار الصحابة على نهجه وتمسكوا بسنته، ورفعوا راية الحكم بشرع الله والعدل والإنصاف.

والخلافة الباطنة تعليم الكتاب والحكمة وتركية الناس بالنور الباطن، وقوارع الوعظ، وجواذب الصحبة، قال تبارك وتعالى: "لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ" (6)

¹ - الدهلوي، حجة الله البالغة، مصدر سابق، ج2، ص323.

² - الدهلوي، رائد العقلاء في فهم أسرار خلافة الخلفاء، تر: مصطفى محي الدين المليباري، ط1، 2009م، دار الكتب العلمية، بيروت، ج1، ص10

³ - الدهلوي، التفهيمات الإلهية، سلسلة مطبوعات المجلس العلمي، داهيل سورت، الهند، 1355هـ-1936م ج2، ص56.

⁴ - المصدر نفسه، ج1، ص13.

⁵ - الدهلوي، إزالة الخفاء، ج1، مصدر سابق ص87.

⁶ - آل عمران، الآية 164

* - يقصد بالخليفة هنا الخليفة الخاص، خلافة النبوة.

وحسب الدهلوي "لا يكون الخليفة*" إلا من جمع المقاصد الثلاثة: تصحيح العقائد في المبدأ والمعاد والمجازاة، وغيرها، وتصحيح العمل في الطاعات المقربة والارتفاقات الضرورية وفق السنة، وكذا تصحيح الإخلاص والإحسان، وكان من ارتضاء الحق عن علماء الأمة أن يسعوا في بقاء النور المأخوذ من الأنبياء صلوات الله عليهم، وحمل الناس عليه، فتوارثوا نصب الخلفاء وبعث الدعاة عصرًا بعد عصر، وكان أحق وأكمل من حمل هذه الصفات هم الخلفاء الراشدين رضوان ربي عليهم أجمعين¹. فالخلفاء الراشدين هم خلفاء للنبي صلى الله عليه وسلم وقد تحققت لهم الخلافة الظاهرة والباطنة، فلهم كان التمكين في الأرض وبهم حفظ الدين واكتملت الشرائع.

وذهب الدهلوي إلى أن الله عز وجل قد نص على الاستخلاف في كتابه العزيز بنص صريح، ووعد بالتمكين في الأرض، وهذا الوعد لم يكن إلا للخلفاء الراشدين، وهو تكريم وتفضيل لهم منه سبحانه وتعالى، إلا أن النص لم ينص صراحة على الخلفاء الموعود بهم، وترتيب خلافتهم ومدتها، إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى بعض الرؤى، ورأى بعض أصحابه رضوان الله عليهم، عبرها هو بالتأويل أي استخلافهم من بعده².

يقصد الدهلوي من تعريفه للخلافة الخاصة "أنها خلافة رجل قد حصل له في شأنه وثوق كامل ويقين تام"³، لأدلة صريحة كثيرة، لكن هذه الأدلة لا تعد نصًا في الاستخلاف، بل تبين استحقاق شخص للاستخلاف، وحاصل هذه الأدلة، أن هذا الشخص كامل في نفسه، تحققت فيه شروط خلافة النبوة، فإن وقع الاتفاق عليه أصبحت خلافته راشدة، وهذا ليس بعين الاستخلاف⁴، فقله يقين تام من نص الشارع وإشارته، أي الآيات التي نزلت في الصحابة، وإشارته صلى الله عليه وسلم بأنهم أفضل الخلفاء والخلق من بعده.

فالخلافة الخاصة أي خلافة الأنبياء لا تكون مكتسبة وإنما هي وعد من الحق، لإظهار دينه وتمكينه في الأرض وتحقيق الموعود، أي أن الخليفة من العباد المصطفين، التي استوجب أن تكون لهم تلك اللوازم، وقد جمعها الدهلوي في عشر لوازم، وهي⁵:

- أن يكون من المهاجرين الأولين: الذين شهدوا بدرا وصلح الحديبية ونزل سورة النور، وغيرها من المشاهد العظيمة. وقد وردت أحاديث وآيات كثيرة في عظمة شأنه وعلو منزلتهم.
- أن يكون مبشرًا بالجنة، وهذه البشارة قاطعة بنجاحه وفوزه.
- أن يكون الخليفة رجلًا نص النبي صلى الله عليه وسلم على كونه صاحب الطبقة العليا في الأمة.
- أن يكون الرسول صلى الله عليه وسلم رشحه ليقوم بهام الخلافة، قولًا وعملاً كأن يكون عامله معاملة الأمير لولي عهده مرارًا وتكرارًا.

¹ - الدهلوي، التفهيمات الإلهية، مصدر سابق ج1، ص13

² - ينظر: الدهلوي، رائد العقلاء، مصدر سابق، ج1، ص165-166.

³ - المرجع نفسه، ج1، ص10.

⁴ - المرجع نفسه، ج2، ص445.

⁵ - ينظر: الدهلوي، إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء، ج1، ص111-126، رائد العقلاء إلى فهم أسرار خلافة الخلفاء، ج1، ص111، محمد بشير السيلالكوتي، الشاه ولي الله الدهلوي حياته ودعوته، ط1420هـ-1999م، دار ابن حزم، بيروت، ص155.

- أن تظهر على يده بعض القواعد التي وعد بها الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، ولا تعرف هذه العلامة إلا بعد انعقاد الخلافة فعلاً. (مثل فتح الروم وفارس وقد تم لك كله على عهد الخلافة الراشدة.
 - أن يكون قول الخليفة حجة في الدين، يجب على المسلمين طاعته، فإجماع الصحابة أولى من إجماع غيرهم.
 - أن يكون الخليفة أفضل الأمة في عصر خلافته عقلاً ونقلاً، حتى يجمع الرئاستين الدينية والدنيوية.
- والخلافة الخاصة يقصد بها التمكين وتقوية الدين وهذا لا يتيسر إلا برجل أفضل إجمالاً وتفصيلاً، وقد كان ذلك التمكين التام والكامل في عهد الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم جميعاً، وتحقق على أيديهم وفي عهدهم دون غيرهم¹.
- كما أن الأوصاف التي بُنيت عليها أفضلية الخلفاء، المراد بها الأوصاف التي وصفهم القرآن والحديث الشريف كونهم أعظم درجة وأكثر ثواباً أو مثلهما. ومحصلة هذا الكلام، أن الدهلوي قد استنبط تلك الشروط والأوصاف من القرآن الكريم والسنة المطهرة، والأكد أن هذه المنزلة لا توهب إلا لمن لازم النبي صلى الله عليه وسلم، وقضى في ظله سنوات طويلة، وتقلب معه في السراء والضراء، وهذه الأدلة التي ساقها الدهلوي لا تبقي أدنى شك في أحقية هؤلاء الأفاضل واستحقاقهم لمنصب خلافة النبوة، وأن خلافتهم ثابتة بمقتضى الوحي إشارة وتلميحا لا نصاً وتصريحاً.
- كان المقصد الأساسي في تحرير الدهلوي فصولاً عن الخلافة الخاصة هو الذبُّ عن خلافة الخلفاء الراشدين لأنَّ التشكيك في أحقيتهم لمقام خلافة النبوة هو إثبات لحيية الإسلام وإخفاقه في عهده الأول، وأنَّ صحبتهم للنبي صلى الله عليه وسلم لم تثمر شيئاً من الخير، ولم تفعل فعلها في تكوين مجتمع صالح فاضل يوثق به. وقد نتج عن هذا الاعتقاد الخطير، تشكيك في سلامة القرآن من التحريف، وادعاء النقص فيه، والتصرف في آياته والطعن بذلك في ناقله وأمانه جامعيه، وكذلك الطعن في السنة النبوية بالطعن في ناقلها من الصحابة والطعن في جميع ما اتفق عليه المسلمون، وهذا طعنٌ في جميع شعب الدينية - كما يقول الدهلوي².
- قد سلك الدهلوي إلى بلوغ مقصده (أي إثبات الخلافة الراشدة) مسلك التقصي والتفصيل للدلائل من القرآن والسنة النبوية، ووقائع السيرة النبوية، وسيرة الصحابة الدالة تصريحاً أو تلميحاً على أفضليتهم واستحقاقهم للاستخلاف، وأن ترتيبهم الزمني وقع وفق أفضليتهم وقوة التحقق بتلك المزايا والصفات، مبيناً أنَّ أصل المسألة فقهية في أصولها وفصولها، وأنها من أهم ما يحفظ به بيضة الإسلام ووحدة الأمة، لهذا كانت علاقة يحكمها طرفين حاكم ومحكوم وجبت له الطاعة ووجب عليه أي الحاكم تحقيق المقاصد التي به أنيط.

5. العلاقة بين الإمام ورعيته عند الإمام الدهلوي:

لم يخرج الإمام الدهلوي عن قول أهل العلم في أن العلاقة بين بين الحاكم ورعيته قائمة على أداء واجبات واستحقاق حقوق، فصلاح الأمة مرتبط بقيامهم عليها وتحقيق المقاصد التي من أجلها نصبوا، ولإعانتهم على ذلك كانت لهم حقوق يجب أن تؤدي لهم من قبل الرعية، ما أقامو بينهم بالعدل والانصاف وأن الخروج عن الحاكم وإن كان ولا بد له أوجه وضوابط سنينها في الأسطر الآتية.

¹ - ينظر: الدهلوي، إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء، مصدر سابق، ج 1، ص 29.

² - ينظر: المرجع نفسه، ج 1، ص 18-19.

5-1 حقوق الإمام وواجباته:

ومن أعظم واجباتهم الإمام تحقيق مقاصد الإمامة، التي من أجلها شرعت، وهي إقامة الدين وسياسة الدنيا به، فهناك وظائف عامة ترجع إلى سياسة المدينة وتحقيق المصالح الدنيوية للعباد، وهناك وظائف ملية أمر بها الشرع على وجه الإلزام لا الاختيار، فإن أدى الإمام ما عليه وجبت في حقه الطاعة والنصرة، ويقول الإمام الدهلوي في "حق الطاعة" يجب على المسلمين الامتثال لما يأمر به الخليفة من مصالح الإسلام، ولم يخالف الشرع، سواء أكان الخليفة عادلاً أو جائراً.¹ فأساس إقامة نظام الحكم الإسلامي هو حفظ الدين وتطبيق شريعة الله في أرضه وفق كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم. والنصرة واجبة على الأمة تجاه أئمتها العدول، تمكيناً لهم من القيام بأداء ما أنيط بهم من حراسة الدين وتبدير مصالح المسلمين.

وعقد الإمامة عند الدهلوي لازماً ولا اختيار في حله من غير سبب يقتضيه، فلا يجوز أن ينازع الأئمة ما استقاموا على حراسة الدين وسياسة الدنيا به، ولا سبيل لأحد إلى خلعه في هذه الحالة باتفاق الأئمة، وإلا كان ذلك نكثاً للصفقة، وخروجاً على جماعة المسلمين وذلك ما حذر منه الإسلام²، إلا أن أموراً قد تطرأ على الإمام يزول بها مقصود الإمامة، فيصبح الإمام معزولاً أو مستحقاً للعزل، كأن يرتد بعد إسلامه، أو أن يطرأ على الخليفة ما يقيد تصرفاته أو يبطلها، أو يحل به عجز جسدي أو عقلي يحول بينه وبين تمام العمل وسداد الرأي، أو يصير الإمام فاسقاً بعد عدالة، وقد ذهب الإمام الدهلوي مذهب جمهور العلماء من أهل السنة أن الخليفة لا يعزل للفسق لما يترتب على ذلك من مفسدة أقرب من المصلحة ويقول الإمام الدهلوي: "ثم إن استوى من لم يجمع شروط الخلافة فلا يجب المبادرة إلا المخالفة، لأن خلعه لا يتصور غالباً إلا بحروب ومضايقات، وهذا من المفسدة أشد مما يرجى من المصلحة"³. فالعزل هنا يجب أن ينظر إلى مآله، فليس كل من يستحق العزل يعزل، فعزل الخليفة للفسق متوقف على مدى امتلاك الأمة للوسائل التي تخولها لعزله من دون أن تكون هناك فتنة وصراع دموي، وقد استدلل ذلك بالنصوص التي تأمر بالصبر على جور الأئمة وتنهى عن الخروج عليهم، وهي كثيرة بلغت حد التواتر المعنوي.

5.2. أوجه الخروج على الحاكم عند الإمام الدهلوي:

بيّن الإمام الدهلوي أوجه الخروج على الحاكم، ومعنى الخروج عنده هو الخروج بالقوة وحمل السلاح، وحصرها في أوجه ثلاثة⁴:
الوجه الأول: أن يصير الخليفة كافراً وذلك بالردة أو بإنكاره معلوماً بالدين بالضرورة فهنا يرى الإمام الدهلوي أنه يجب الخروج عليه وقتاله، بل عدّ الدهلوي هذا القتال من أعظم أنواع الجهاد، لئلا يتلاشا الإسلام ويغلب الكفر.

الوجه الثاني: أن يكون الخروج من أجل نهب الأموال وقتل النفوس وتحليل الفروج من غير تأويل شرعي، فيحكمون بالسيف دون قانون الشرع، فيرى الإمام الدهلوي أن حكم هذه العصاة كحكم قطاع الطريق، فيجب دفعهم وتفريق جمعهم، وتشتيت شملهم.

الوجه الثالث: هم البغاة الذين يخرجون على الإمام العادل طلباً للملك، بتأويل سائغ أو غير سائغ. يقول الإمام الدهلوي: "كأن يكون الخروج من أجل إقامة الدين، وذلك بإثارة الشبهات حول الخليفة والطاعة له، فإذا كان التعليل باطلا لا يعبأ به قطعاً مثل

¹ - ينظر: المصدر نفسه، ج 1، ص 25.

² - الدهلوي، إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء، مصدر سابق، ج 1، ص 100.

³ - المصدر نفسه، ج 2، ص 232.

⁴ - المصدر السابق، ج 1، ص 101.

تعليل أهل الردة المانعين للزكاة في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ومعنى التعليل بالقطع، أن يكون مخالفاً لنص الكتاب والسنة المشهورة والإجماع والقياس الجلي، فهوؤلاء كان تعليلهم اجتهادياً قطعيّ البطالان لهذا فهم بغاة، وقد قام سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه بقتال مانعي الزكاة¹.

وقد نوه الدهلوي وبيّن أنّ أعظم جهاد في أئمة الجور هو وعظهم، وأخذهم بلين واللفظ في الخلوة لا العلن، يقول الإمام الدهلوي: "ومن أعظم أنواع الجهاد القيام بأمر الخليفة المعروف ونهيه عن المنكر بغير الخروج عليه بالسيف، وينبغي أن يكون ذلك في الخلوة دون الجلوة، حتى لا تثار فتنة"². ولا أدل على قوله فعله في عصر الانحطاط السياسي الذي عاش فيه، وجور الحكام وفسادهم، فقد صرح أنّه مع قدرته على الجهاد إلا أنّه لم يقيم بذلك واكتفى بتوجيه الرسائل للأمراء والسلطين يذكرهم بواجباتهم تارة، ويحذرهم من عقاب الله تارة أخرى، فهو يرى أنّ هذا من أعظم أنواع الجهاد*.

والدهلوي في هذا المقام أخذ بتقديم دفع المفسدة على جلب المصلحة فإن كان الخروج وطلب عزل الحاكم دون توفر الآليات الناجعة لخلعه يؤول إلى الفتنة والشقاق وجب التوقف مع أداء النصح للقائمين على أمر الرعية، وقد أرفق ذلك بوجوب قيام أفراد المجتمع جميعاً بوظائفهم وأساسها الاشتغال بالإصلاح وأخذ العلم.

كما أنّ عدم الخروج على الحاكم لا يعني عدم انتقادهم أو النصح لهم، وهذا ما برز في الرسائل السياسية للدهلوي، فقد شملت رسائله انتقاداته لسياسية الملوك في عصره، فانتقد سياستهم في إدارة الحكم.

ويجب أن ننوه هنا عن الدور القيادي للإمام الدهلوي في عصر انحطاط الإمبراطورية المغولية التي كان يعيش في كنفها وفساد الحكام وانغماسهم في الترف واهمالهم لمهامهم، حيث أخذ بزمهم مهمة الإصلاح حيث كان يدرك أن السبيل لإصلاح الراعي هو إصلاح الرعية، وهذه مهمة ورثة الأنبياء، فعكف على تأليف الكتب وتأليف الرجال الذين يقودون الأمة ويقومون بمهمة الإصلاح، وحقيقة الأمر أنّ كلا من الحركة العلمية والجهادية في الهند قد كانت متصلة اتصالاً وثيقاً بأعمال الدهلوي، ولا أدل على ذلك الحركة الجهادية التي كانت بقيادة حفيده شاه إسماعيل الشهيد ضد البريطانيين ونجد عبيد الله السندي³ يشيد في كتابه "التمهيد بأئمة التجديد الدور القيادي للإمام الدهلوي في شبه القارة الهندية.

6. خاتمة:

وفي الختام نخلص إلى أهم النتائج التي كشفت عنها الدراسة:

إنّ الفكر السياسي للإمام الدهلوي قد انبثق من واقع عاشه، وارتبط بتاريخ درسه وتعمق فيه، خبر نقاط القوة التي حققت الحضارة والتقدم لقرون خلت، وأدرك أسباب الضعف والهوان الذي أصابت الأمة، فبنى على هذا الأساس مشروعه الفكري والإصلاحي عبر آليتي الوصل بالأصل وآلية البناء والتي عبر عنها في كتابيه حجة الله البالغة والبدور البازغة، التي تضمنت جل أفكاره السياسية.

¹ - الدهلوي، إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء، مصدر سابق، ج1، ص101.

² - المصدر نفسه، ج1، ص102.

* الرسائل السياسية للإمام الدهلوي قد جمعها تلميذه أحمد خليف نظامي في كتاب بالفارسية قد طبع في دلهي، كما ترجمت هذه الرسائل للأوردية أيضاً.

³ - من أهم من تأثروا بالإمام الدهلوي وكان لفكر الدهلوي

كانت فكرة فساد النظام السياسي سلبية وضعية الوهن التي من جوفها خرجت كتابات الدهلوي، والتي بنى عليها الدهلوي أفكاره الإصلاحية.

لعل أبرز آراء الدهلوي فيما يخص نظام الملك تعلقت بالجانب الأخلاقي السلوكي للحكام، ومنه تركيز الدهلوي على سيرة الملوك دون الخوض في الجانب الإجرائي لهذا النظام، وعلى خلاف المتقدمين في السياسة الشرعية والذين كتبوا عن سيرة الملوك كالمورددي، لم يقدم الدهلوي الصفات الأخلاقية وفق ما كان عليه ملوك عصره، بل وفق ما يجب أن يكون عليه كل حاكم، حتى أنه أولى النجاعة والقدرة على الإدارة أهمية على الصفات الأخلاقية.

تحدث الإمام الدهلوي عن الخلافة بمفهومها العام، والخاص، وبين أن الخلافة العامة هي رئاسة أي شخص لا على التعيين قد جمع شروط استحقاقها لتولي أمر المسلمين وسياسة أمور دنيائهم بالدين، أما الخلافة الخاصة -الخلافة الراشدة- فهي خلافة رجل على التعيين، وليس التعيين بالنص الصريح، بل إشارة وتلميحاً فمحتمل ما ورد في حقهم من آيات قرآنية وأحاديث نبوية تدل على أحقيتهم لمنصب خلافة النبوة دلالة قطعية.

ناقش الدهلوي أوجه وجوب نظام الخلافة، والتي هي في نظره واجبة شرعاً وعقلاً، وأن مناط الوجوب حفظ الدين وسياسة الدنيا به في كل عصر ومصر.

اعتبر الدهلوي الصبغة الدينية للخلافة كمؤسسة سياسية في سياق وظيفتها وليس تصويراً لمكانتها، فالخلافة ليست مقدسة في ذاتها - كما قد يبدو للبعض - لربطها بخلافة النبوة، بل إن القداسة فيها تكمن في حفظ الدين، وهذه وظيفتها الأولى، فلم تكن الخلافة إلا وسيلة لحفظ بيضة الإسلام، ووعاءاً للم شمل الأمة.

استخلص الدهلوي نموذج العلاقة المشروعة بين الحاكم والمحكوم في خضم معاناة مريرة لمشاهد تدهور نظام الخلافة في العالم الإسلامي، واحتلال نظام الملك في بلاده، لذلك كان بعض من إصلاح الدولة يقتضي البدء بإصلاح علاقة الملك بالرعية من خلال إخضاعها لمنطق الحق والواجب، وإعمال آلية الرقابة على الحكام وحق انتقاد سياستهم والنصح لهم وهو ما غيب في فترات تاريخية، حيث حظيت مكانة الحاكم لقداسة الطاعة المطلقة.

قد تميز الفكر السياسي للدهلوي باشتراكه للعديد من القضايا السياسية المهمة مع الكثير من المفكرين سواء المتقدمين أو المتأخرين، إلا أن ما ميز كتابات الدهلوي هو تلك المسحة الأنثروبولوجية المقاصدية التي صبغت أفكاره السياسية، فغالبا ما كان يجمع بين الاجتماع والمقاصد.

7. قائمة المصادر والمراجع:

1. الدهلوي، إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء، ترجمة: تقي الدين الندوي، ط1، 1434هـ-2013م، دار القلم، دمشق.
2. الدهلوي، البدور البازغة، صغبر حسن المعصومي، ط1389هـ، 1980م، المطبع الحيدري، لجبت رود، باكستان.
3. الدهلوي، التفهيمات الإلهية، سلسلة مطبوعات المجلس العلمي، دابھيل سورت، الهند، 1355هـ-1936م ج2،
4. الدهلوي، حجة الله البالغة، تحقيق سعيد أحمد البالن بوري، ط2، 1433هـ-2012م، دار ابن كثير، دمشق.
5. الدهلوي، رائد العقلاء في فهم أسرار خلافة الخلفاء، تر: مصطفى محي الدين المليباري، ط1، 2009م، دار الكتب العلمية، بيروت.
6. تاج الدين المناني، الشاه ولي الله الدهلوي وحجة الله البالغة، 1432هـ-2011م، مطبعة سليخة، دار الهداية، كيرالا، الهند.
7. أبو الحسن الندوي، رجال الفكر والدعوة في الإسلام، ط2، 1416هـ-1996م، دار القلم، القاهرة.

8. أبو الحسن الندوي، شيخ الإسلام أحمد ابن عبد الرحيم الدهلوي وخطته في الإصلاح والتجديد، مجلة البعث الإسلامي، مج 41، العدد 2 مارس 1996، لكنهو، الهند.
9. الحى الحسنى، الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام، المسمى بـ "نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر"، د، ط، دار ابن حزم، بيروت.
10. عبد الحى الحسنى، الثقافة الإسلامية في الهند "معارف العوارف في أنواع العلوم والمعارف"، مراجعة وتقديم: أبو الحسن الندوي، ط2، (1403هـ-1983م)، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق.
11. علي زينور، الفلسفة في الهند قطاعها الهندوكية والإسلامية المعاصرة، ط1، 1413هـ-1993م، مؤسسة عز الدين، بيروت.
12. شفيق الحسن، نظرية الشاه ولي الله الدهلوي في دستور الحكومة الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية العالمية، إسلام آباد، باكستان، السنة الجامعية 1999م-2000م
13. طارق العجال، تجارب التأصيل في الفكر الإسلامي بجنوب شرق آسيا "تجربة الإمام الدهلوي أنموذجاً"، مجلة الإسلام في آسيا، العدد 2، المجلد 5، ديسمبر 2008م، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا.
14. جاك بيرك، من حاضر المجتمعات العربية إلى تراثها الكلاسيكي ومن تراثها إلى الحاضر، مجلة مجمع اللغة العربية، مايو 1486، الجزء 58، القاهرة.
15. جان جاك شوفالبييه، تاريخ الفكر السياسي من المدينة إلى الدولة القومية، تر: محمد عرب صاصيلا، ط1، 1406هـ المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت.
16. سعيد رمضان البوطي، الجهاد في الإسلام، ط1414هـ-1993م، دار الفكر دمشق
17. عبد الحى الكتاني، معجم المعاجم و المشيخات و المسلسلات، تح: إحسان عباس، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1982 م.
18. عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ط
19. 1990، المكتبة العصرية، بيروت
20. محمد بشير السيكالكوئي، الشاه ولي الله الدهلوي حياته ودعوته، دار ابن حزم، بيروت، ط1420هـ-1999م.
21. محمد سليم قلاله، الفكر السياسي من الشرق إلى الغرب، ط2005م، دار هومة، الجزائر
22. ابن منظور، لسان العرب، (دط، دار صادر، بيروت، (دت).
23. وفاء العمري، الدهلوي وآراؤه الكلامية والفلسفية، (د ط، لمكتبة الأزهري للتراث، الجزيرة للنشر والتوزيع، (د ت).
24. ابن خلدون، المقدمة، تح: خليل شحادة، ط2، 1408هـ-1988م، دار الفكر، بيروت.
25. الماوردي، درر السلوك في سياسة الملوك، تح: فؤاد عبد المنعم أحمد، ط1417هـ-1997م، دار الوطن للنشر، الرياض.
26. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ط4، دار الفكر، دمشق، 1418هـ-1997م.
27. Saiyid Athar Abbas Rizvi, Shāh Walī Allāh and His Times, Suhail Academy Lahore, Pakistan.
28. Muhammad al-Ghazali, Contribution Shāh Walī Allāh To Islamic Thought In The Subcontinent , JOURNAL; Hawliyyat al-Jami'at al-Islamiyyat al-Alamiyyah, Islamabad, 15-8-2007.
29. Hammad E. Subhani, Location Shah Wali Allah in Islamic Political Thought, journal: Hamdard Islamicus, January-march 2007, vol: XXX, p 22.
30. Mahmood A.Ghazi, State and Politics In The Philosophy of Shah Waliy Allah, Islamic research Institute, International Islamic University, Islamabad, Vol 23, No 4, winter
31. Muhammad al-Ghazali, Socio-Political Thought of Shāh Walī Allāh,